

شرح متن النبذة في الفقه الشافعي - للعلامة عبد الرحمن المشهور

صاحب (بغية المسترشدين) - 32

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمد الله تعالى ونستعينه ونستغفره. وننحو بالله من شرور أنفسنا وسبيئات اعمالنا من يهدي الله فلامضل له. ومن يضل فلا هادي له. وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله وصفيه من خلقه وخليله اما بعد فهذا هو اللقاء الثالث والعشرين في اه شرح اه مختصر النبذة في الفقه الشافعي للعلامة الفقيه عبد الرحمن المشهور رحمة الله تعالى رحمة واسعة - [00:00:19](#)

واجزر له الاجر والثواب وبعد ان فرغ المصنف رحمة الله تعالى من الكلام عن احكام صلاة الجمعة شرع في الكلام على ما يتعلق بصلة الجنائز والمصنف رحمة الله تعالى ذكر ما يتعلق بصلة الجنائز والذي يجب على الاحياء للميت المسلم - [00:00:44](#)

آآ غير الشهيد اربعة اشياء غسله وتكفينه والصلة عليه ودفنه ووجوب هذه الاشياء الاربعة وجوبا آآ كفائيها وجوب هذه الاشياء الاربعة وجوبا كفائيها بمعنى انه اذا قام بها من يحصل به آآ الامر - [00:01:08](#)

سقط الاثم والحرج عن الباقيين هذه الاشياء الاربعة هي تفسيل الميت وتكفينه والصلة عليه ودفنه. واقل الغسل تعميم جسد ميت بالماء ويسن غسله ثلاثة. الغسلة الاولى بالسدر والغسلة الثانية مزيلة بالسدر - [00:01:32](#)

والغسلة الثالثة تكون بشيء من كافور واقل التكفين سترا جمبع جسده واكمله ثلاثة لفائف بيظ عرااظ للذكر اي تكون آآ عريضة ويسن ان تكون بيضاء وآآ يسن ان تكون لفائف - [00:01:55](#)

وان تكون ثلاثة والا فالواجب آآ ثوب يستر جميع جسده. هذا لحق الميت واما لحق الله سبحانه وتعالى فيكتفي ما ييسر العورة هذا بالنسبة للذكر واما بالنسبة للمرأة فيسن ان تكفن في خمسة اثواب هي لفافتان وازار وخمار - [00:02:18](#)

وقميص واقل اه الدفن ان يكون في حفرة تكتم رائحته اي رائحة الميت اطرسه من السماع ويسن ان يعمق القبر قامة ووسطة وذلك تقريبا اه نحو مترين. ويسن ان يوسع القبر كما يسن ان يدفن الميت في لحد اذا - [00:02:42](#)

كانت الارض آآ اذا كانت الارض قوية واما الصلاة على الميت فقد ذكرها المصنف رحمة الله تعالى بقوله واما صلاة الجنائز فكذا وكذا وفي الحقيقة نقول صلاة الجنائز لها سبعة اركان - [00:03:12](#)

ذكر المصنف رحمة الله تعالى ستة منها ولم يذكر السابع الظاهر لم يذكره لانه واضح فقال واما صلاة الجنائز فان ينوي اي فاقلها فاقلها ان ينوي ويكبر اربع تكبيرات قوله رحمة الله تعالى - [00:03:34](#)

ان ينوي هذا هو الركن الاول من اركان صلاة الجنائز. فيقول مثلا نويت الصلاة على هذا الميت فرضا فيشترط التعرض للفرضية وان لم يتعرض لكونها فرض كفایة وتكون النية مقارنة لتكبيرة الاحرام - [00:03:59](#)

والركن الثاني من اركان صلاة الجنائز اشار اليه المصنف رحمة الله تعالى بقوله يكبر اربع تكبيرات ولا تضر الزيادة عليها ولو عمدا فلو كبر خمسا فان صلاته صحيحة حتى ولو تعمد ذلك - [00:04:22](#)

قال المصنف رحمة الله اولها تكبيرة الاحرام اي اول تلك التكبيرات الاربع تكبيرة الاحرام واسرار المصنف رحمة الله تعالى الى الركن الثالث من اركان صلاة الجنائز بقوله ويقرأ بعد الفاتحة ويقرأ بعد الاولى الفاتحة - [00:04:43](#)

اي ويقرأ بعد التكبيرة الاولى وهو افضل ويجزى بعد الثانية او بعد الثالثة او بعد الرابعة على المعتمد يجزى ان تقرأ الفاتحة بعد

تكبيرة الثانية او ان تقرأ يعني مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:05

ويجزئ ان تقرأ الفاتحة بعد التكبيرة الثالثة مع الدعاء وايضا بعد التكبيرة الرابعة لكن الافضل انك تقرأ الفاتحة بعد التكبيرة الاولى
قال المصنف رحمة الله ويقرأ بعد الاولى الفاتحة اي دون سورة بعدها - 00:05:27

فلا يسن قراءة سورة بعد آآ بعد قراءة الفاتحة كما انه لا يسن دعاء الاستفتاح في صلاة الجنازة قال المصنف رحمة الله ويقرأ بعد
الاولى الفاتحة بالتعوذ اي بان يأتي بالتعوذ اعوذ بالله من - 00:05:46

الرجيم قبل قراءة الفاتحة و Ashton رحمة الله تعالى الى الركن الرابع من اركان صلاة الجنازة بقوله وبعد التكبيرة الثانية الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم اي ان الركن الرابع من اركان صلاة الجنازة بعد - 00:06:07

التكبيرة الثانية فلا يجزء بعد غيرها آآ الصلاح على النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرأوا الصلاة على النبي صلى الله عليه
 وسلم. فلو كبر للثالثة دون ان يأتي بالصلاحة على النبي صلى - 00:06:30

صلى الله عليه وسلم بطلت صلاته لتركه ركنا كمن ترك كمن ركع دون ان يقرأ الفاتحة عمدا واقل الصلاة على النبي صلى الله عليه
 وسلم ان يقول اللهم صل على محمد واصملها الكيفية المارة في - 00:06:46

يهودي كما قال المصنف. ويندب مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم زيادة السلام قولوا مثلا اللهم صلي وسلم على محمد الى
 اخر ما ورد في الصلاة الابراهيمية وقد مرت - 00:07:06

معناه في آآ الصلاة. والخامس من اركان صلاة الجنازة اه بعد التكبيرة الثالثة يدعو للميت وهو ما اشار اليه المصنف رحمة الله تعالى
 بقوله وبعد الثالثة يدعو للميت اي بخصوصه - 00:07:26

فليدعوا لهذا الميت الذي يصلي عليه ولو كان الميت طفلا واقل الدعاء ان يقول اللهم اغفر له او اللهم ارحمه وبعد الرابعة اي بعد
 التكبيرة الرابعة يسن ان يقول اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده - 00:07:45

والسادس اي من اركان صلاة الجنازة ان يسلم ويندب زيادة وبركاته في التسلية الاولى عند ابن حجر الهيثمي رحمة الله تعالى وبقي
 من اركان صلاة الجنازة القيام لل قادر وهو الركن السابع. فالعجز يصلي قاعدا ثم مضطجعا - 00:08:07

ثم مستلقيا كما مر في صلاة الفرض. ويحسن رفع اليدين حذو المنكبين في كل التكبيرات. ويقف امام عند رأس الرجل ووسط المرأة
 وييسر القراءة في صلاة الجنازة سواء كانت في الليل او في النهار - 00:08:31

ويشترط في صلاة الجنازة ما يشترط في صلاة الفرض. من استقبال القبلة والطهارة وستر العورة ويزداد تقدم تطهير الميت بغسل او
 تيمم. فلا يصح الصلاة على الميت قبل غسله او - 00:08:52

تيممه او التيمم فيه آآ لان تقدم تطهير الميت شرط في صحة صلاة الجنازة كما يشترط ايضا عدم التقدم على الميت
 الحاضر اي في المكان هذا او جملة من او هذه جملة من الاحكام المتعلقة بصلاوة الجنازة بحسب هذا المختصر الذي ذكره - 00:09:09

المصنف رحمة الله تعالى اسأل الله سبحانه وتعالى ان يكتب الاجر للجميع ووفقني الله واياكم لما يحب ويرضى والسلام عليكم
 ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:09:38